

## الأدلة الهندسية على الجوهر الفرد

### «دراسة لاستدلال الفيلسوف ملا صدرا والمتكلم الفرهاري»

عمار بسام يماني<sup>(1)</sup>

[ammar\\_yamani@hotmail.com](mailto:ammar_yamani@hotmail.com)

### الملخص

يتناول هذا البحث الجدل الدائر بين الفلاسفة والمتكلمين عن الجوهر الفرد، وذلك من خلال عرض وتصوير خصوص الأدلة الهندسية على أطروحة إثبات تركيب الأجسام من الجواهر الفردة وأطروحة النفي، وبيان ما أضمهر في الأدلة من مقدمات منطقية ومسلمات رياضية، والتي توسلها كل من الفيلسوف ملا صدرا الشيرازي في شرحه على هداية الحكمة لأطروحة النفي، والمتكلم عبد العزيز الفرهاري في شرحه على العقائد النسفية لأطروحة الإثبات، كما يتناول البحث النتائج التي توصل إليها الفلاسفة والمتكلمون بالنقد، عبر تحليل مستنداتهم وإرجاعها إلى المبادئ الأولى، وبيان مدى حجيتها حسب المنطق الصوري والمادي، وإبراز الإشكال في استدلال الفلاسفة على هذا المطلب لاستلزامه للدور، والملاحظات على الدليل الكلامي لعدم كفاية استدلالهم على إثبات المطلوب<sup>(2)</sup>.

### الكلمات المفتاحية:

الجوهر الفرد، الأجزاء التي لا تتجزأ، الأدلة الهندسية، الجدل الكلامي الفلسفي، فلسفة المادة.

(1) باحث في الفلسفة الإسلامية وعلم الكلام والمنطق، يكتب حالياً أطروحته في الماجستير عن: نظرية التعريف بين الأصوليين والمنطقيين في جامعة أم القرى.

(2) أقدم بالشكر الجزيل إلى هيئة الأدب والنشر والترجمة بوزارة الثقافة في المملكة العربية السعودية على تقديمها منحة بحثية لإنجاز هذا البحث.

للاقتباس: اليماني، عمار، الأدلة الهندسية على الجوهر الفرد «دراسة لاستدلال الفيلسوف ملا صدرا والمتكلم الفرهاري»، مجلة نماء، مركز نماء، مصر، مج7، ع3، 2023، 90-123.

© نشر هذا البحث بموجب ترخيص (CC BY-NC4.0) المفتوح، الذي يسمح لأي شخص تنزيل البحث وقراءته والتصرف به مجاناً، مع ضرورة نسبته إلى صاحبه بطريقة مناسبة، مع بيان إذا ما قد أُجري عليه أي تعديلات، ولا يمكن استخدام هذا البحث لأغراض تجارية.

## OPEN ACCESS

Received: 2023-8-3

Accepted: 2023-9-3



## The Geometrical Proofs For And Against Atomism: A Study of Mulla Sadra's and al-Farahari's Arguments

Ammar Bassam Yamani<sup>(3)</sup>[ammar\\_yamani@hotmail.com](mailto:ammar_yamani@hotmail.com)

### Abstract

This paper tackles the controversy between the *falasifa* and the *mutakallimun* concerning the existence of atoms. It achieves the task by presenting, elucidating, and examining a special kind of arguments advanced by both parties to prove their position, i.e. the geometrical arguments. Particularly, it reconstructs the debate by looking at the geometrical proofs Mulla Sadra al-Shirazi gave against the existence of atoms in his commentary on *Hidayat al-Hikma*, and the ones provided by Abdulaziz al-Farahari in his super-commentary on al-Taftazani's commentary on *al-aqid al-nassafiya*. The paper offers a critical, logical analysis of the arguments provided by both of them. It argues that the geometrical arguments advanced by both -Sadra for the philosophers' side, and al-Farahari for the side of the *mutakallimun*- face serious problems, circularity for the *falasifa* and the insufficiency of the argument to prove the thesis for the *mutakallimun*.

### Key words

atomism, indivisible particles, geometrical arguments, philosophical-theological controversies, philosophy of matter.

(3) Ammar Yamani is a researcher in Islamic philosophy and Kalam who is currently writing his thesis at Umm al-Qura University on the theory of definition between the logicians and scholars of *Usul al-Fiqh*.

ite this article as: Yamani, Ammar, The Geometrical Proofs For And Against Atomism: A Study of Mulla Sadra's and al-Farahari's Arguments *Journal of Namaa*, Nama Center, Egypt, V 7, issue 3, 2023 90-123.

© This research is published under an open license (CC BY-NC 4.0), which allows anyone to download, read and use the research for free, provided it is properly acknowledged, indicating if any modification has been made to it. This research shall not be used for commercial purposes.

البحث في طبيعة الجسم مسألة فلسفية شغلت القدماء من الفلاسفة، كما تشغل المعاصرين منهم. وقد أخذ النقاش حول ماهية الجسم في التراث الإسلامي-العربي حيزًا كبيرًا عند الدارسين للعلوم العقلية من فلاسفة ومتكلمين، وذلك لأهمية البحث في نفسه، ونظرًا لما يستتبعه من تصورات حول الإله والكون. وقد اشتهر في بيان ماهية الجسم رأيان: الأول: يرى تكون الجسم والسطح والخط من نقاط جوهرية تعرف بالجواهر الفرد، وهذا الرأي تبناه أكثر المتكلمين.

والثاني: يعتقد تركيب الأجسام من مادة وصورة، وهو ما تبناه الفلاسفة المشائيون. ويتشعب الأقوال تشعبت أصناف الاستدلال على هذا المطلب، حيث استوعب الحجاج بين أصحاب المدارس العقلية المختلفة عدة صور، ومن أبرزها الاستدلال الهندسي. وتكمن أهمية هذا البحث من خلال بيانه لحلقة مهمة من حلقات هذا الجدل، حيث سيسهم في شرح نوع محدد من الأدلة التي سيقى لإثبات أو نفي الجوهر الفرد، وهي الحجج الهندسية، وذلك من خلال بيان هذه الأدلة التي غدت مهجورة لأجل ما تحتويه من صعوبة؛ وذلك لأن الرياضي الذي بوسعه أن يفهم لغة هذه الأدلة لا يشتغل بالفلسفة الباحثة عن أحوال الموجود (الأنطولوجيا)، كما أن الباحث المعاصر في الفلسفة الذي تعنيه هذه الأدلة لا ينشغل بالمباحث الرياضية، أضف إلى ذلك انعدام التكوين الذي يعنى بدراسة التراث الرياضي والفلسفي القديم، والذي كان له حظ وافر من الاهتمام في السابق. ويظهر ذلك من خلال تتبع ما تم كتابته في السابق، حيث أفردَ الشنقي المهندس الحجج الهندسية بمصنف<sup>(4)</sup>، إلا أنه لم يصلنا مخطوطًا أو مطبوعًا. وأما عند الفلاسفة فإن شيخ المشائين ورئيسهم ابن سينا (ت 427 هـ) قد استند إلى الحجج الهندسية في هذا المبحث، ويظهر ذلك في كتابيه: الشفاء، والنجاة، كما أن إمام المتكلمين الفخر الرازي (ت 606 هـ) قد جمع في كتابه المطالب العالية معظم الحجج الهندسية التي استند إليها لإثبات الجوهر الفرد أو نفيه. ثم توالى الكتب التي اعتنت بهذا النوع من الأدلة ولا سيما في هذا المبحث، ومن أبرزها: المعارف شرح الصحائف للشمس السمرقندي (ت 690 هـ)، شرح العقائد النسفية للسعد التفتازاني (ت 792 هـ)، حاشية شرح التجريد للجلال الدواني (ت 918 هـ)، ومن تقريره أخذت الحجة المعروفة بالثنائة بالتكرير، وقد أفردت هذه الحجة برسائل تشرحها لدقتها.

حتى وصلت النوبة إلى علمين بارزين في المرحلة ما بعد السينوية، وهما: صدر الدين محمد الشيرازي صاحب مدرسة الحكمة المتعالية (ت 1050 هـ)، الذي جمع في شرحه لهداية الحكمة عددًا من الحجج

(4) أشار لها فخر الدين الرازي في كتابه المطالب العالية (53/6)، حيث قال: «واعلم أن الشنقي المهندس عمل رسالة طويلة في الجواب عن هذا الكلام، وتطوبله إنما حصل بسبب أنه ذكر دلائل نفاة الجوهر الفرد...».

الهندسية لإبطال الجوهر الفرد، وعبد العزيز الفرهاري المتكلم الهندي (ت 1239 هـ)، الذي ذكر في شرحه على شرح العقائد النسفية حجة مطولة لإثبات الجوهر الفرد، استنادًا إلى علم الهندسة. وقد وقع الاختيار على ملا صدرا؛ لأنه يُعدُّ من أكثر الفلاسفة جمعًا للأدلة الهندسية في هذا المبحث، ولم أقف على من جمع أدلة أكثر منه، سوى عالم الكلام فخر الدين الرازي، إلا أن الرازي توقف في إثبات الجوهر الفرد ونفيه، فلا يصح أخذه مُمَثِّلًا للنظرية النافية للجوهر. وعلاوةً على ذلك فقد فضلت الإتيان بأعلام من المتأخرين للدلالة على سيرورة الحراك الفلسفي في جميع الحقول، وأيضًا للإشارة إلى طور غير مشتهر للفيلسوف ملا صدرا، والذي كان فيه قريبًا من التقليد المشائي، كما يظهر ذلك من خلال شرحه لمتن هداية الحكمة لأثير الدين الأهرري، وتكاد تنحصر دراسات الباحثين المعاصرين عن ملا صدرا على مرحلته الأخيرة التي أسس فيها المدرسة الفلسفية الأخيرة في الشرق وهي مدرسة الحكمة المتعالية، وعلى موسوعته الفلسفية: الأسفار الأربعة.

وأما الفرهاري فقد وقع الاختيار عليه لابتكاره صياغة جديدة لإثبات الجوهر الفرد، ولأنه من المهتمين بخصوص هذه المسألة، حيث أتى بدليله محل الدراسة في شرحه الموسوم بالنبراس، كما استقصى الكلام عن الجوهر الفرد في كتابين مخطوطين، وهما: سدرة المنتهى، وبنطاسيا. وهذا البحث سيتطرق لإعادة بناء وشرح الأدلة الهندسية التي طرحها كل من: الفيلسوف ملا صدرا في شرحه على هداية الحكمة لنفي الجوهر الفرد، والأطروحة المقابلة للمتكلم عبد العزيز الفرهاري التي تثبت الجوهر الفرد، والتي طرحها في عمله على شرح العقائد النسفية الموسوم بالنبراس. وبعد هذا سيوازن بين الأدلة، ويبين مواطن الإشكال والخلل المنطقي في الأدلة المطروحة من الطرفين، مُعْمِلًا في ذلك المنهج التحليلي.

أما هيكله هذا البحث فإنه سيتم دراسة هذه المسألة من خلال تمهيد وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: يحتوي على أربع حجج هندسية ساقها ملا صدرا لنفي الجوهر الفرد.

المبحث الثاني: هو عبارة عن الحجة الهندسية التي ذكرها الفرهاري لإثبات الجوهر الفرد.

المبحث الثالث: فيه الموازنة بين الأدلة.

وسيتضح من خلال البحث قيمة الدليل الرياضي عند فلاسفة الإسلام، الذين توسلوه -لبرهانته ووضوحه وموضوعيته- في الاستدلال على مسألة خطيرة ومهمة كهذه.

كما يسعى إلى إبراز الاجتهاد الفلسفي في المرحلة ما بعد السنيوية، وهو ما ينفي التصور الشهير بوفاة الفلسفة بعد ابن رشد (ت 595 هـ) في الشرق، حيث سيتبين للقارئ في تضاعيف البحث بطلان

السردية التقليدية التي ما تزال تسيطر على المشهد الفلسفي، ولا سيما في عالمنا العربي-الإسلامي، والتي تدعي قتل الغزالي للفلسفة وأقول نجمها إلى غير رجعة؛ إذ يظهر في ثنايا استدلالات ملا صدرا الشيرازي وعبد العزيز الفرهاري الهندي مدى استيعابهما الدقيق للمباحث الرياضية، علاوةً على المطالب الإلهية والطبيعية، واجتهادهما في التحرير والتحليل، مما يدل على تطور التعليم المدرسي للفلسفة النظرية بجميع أقسامها في المرحلة المابعد سينوية، واستمرارية النشاط الحكّمي. إن التصور الشائع عن موت الفلسفة بعد الغزالي تكذبه الاجتهادات المقدمة من فلاسفة الإسلام في جميع أقسام الفلسفة النظرية، مثل مبحث الجعل وأصالة الوجود وتقسيم الوجود إلى محمولي ورباطي في الإلهيات، وتدشين مبحث المناظر في الطبيعيات، والتأسيس الجديد لعلم الجبر والحساب في الرياضيات، فضلاً عن المنجزات الفلكية والطبية، وكل ما ذكرناه من أمثلة غيظ من فيض وقليل من كثير، وهو أمر يحتاج فيه لمبحث مستقل، ولا سيما في الزمن الذي يتم النظر فيه للإنتاج الفلسفي الإسلامي-العربي باعتباره مجرد حامل وناقل للفلسفة اليونانية، دون إضافة تذكر.

كما أرجو من خلال هذا البحث أن أحاول سد ثغرة في الدراسات والأدبيات المعاصرة، التي أغفلت هذا النمط الاستدلالي الذي يعنى بالأدلة الهندسية والاستيعاب الشامل لجميع أقسام الفلسفة. فعلى سبيل المثال نجد دراسة د. بينيس: مذهب الذرة عند المسلمين وعلاقته بمذاهب اليونان والهنود، التي ترجمها: محمد عبد الهادي أبو ريذة (نشرت عام: 1946 م)، والتي تُعدُّ من المراجع المهمة في هذه المسألة- لم تتطرق أبداً للأدلة الهندسية المتعلقة بالجوهر الفرد! مع محورية هذا النحو من الاستدلال في الكتابات التراثية العقلية.

وفي دراسة أخرى قام بها الباحث خالد الدرفوفي بعنوان: نظرية الجوهر الفرد الكلامية وتفريعاتها الوجودية والعقدية في ضوء العلم الحديث (نشرت عام: 2018 م)، وقد أشار باقتضاب إلى الأدلة الهندسية، حيث سرد في نصف صفحة دليلين هندسيين دون شرح أو تصوير أو إحالة إلى المصادر<sup>(5)</sup>! وكذلك الأمر في دراستين أخريتين، الأولى منهما بحث د. فرج بالحاج: فلسفة الجوهر الفرد في علم الكلام الإسلامي دراسة مقارنة بالذرية اليونانية (نُشرت عام: 2014 م)، وقد أشار في كتابه إلى بعض الأدلة الهندسية، وقد علق على مجموعها بالآتي: «والمُتأمل في هذه الحجج ومثيلاتها يلاحظ غلبة الطابع الرياضي التجريدي عليها»<sup>(6)</sup>، دون تصوير أو شرح.

(5) انظر: نظرية الجوهر الفرد الكلامية وتفريعاتها الوجودية والعقدية في ضوء العلم الحديث لخالد الدرفوفي (ص 36).

(6) انظر: فلسفة الجوهر الفرد في علم الكلام الإسلامي دراسة مقارنة بالذرية اليونانية لفرج بالحاج (ص 109).

والثانية: بحث د. عزة رمضان العابدة: نظرية الذرة بين الفكر الغربي والفكر الإسلامي وتطبيقاتها العقدية (نُشرت عام: 2023 م)، وهي دراسة أكاديمية تعرضت لبعض الآثار الفلسفية المترتبة على النظريتين، وقد اكتفت الباحثة ببيان أنواع الأدلة على نفي الجوهر الفرد، ومنها الأدلة الهندسية، من دون أن تعالج الأدلة الهندسية الجزئية؛ لكونها خارج حدود البحث<sup>(7)</sup>.

## تمهيد للإشكال الفلسفي

قبل الشروع في تحليل الأدلة الهندسية التي ساقها ملا صدرا والفرهاري على إثبات ونفي الجوهر الفرد؛ نأتي ببعض المقدمات التي تعين على فهم الإشكال، وذلك عبر بيان المصطلحات المتعلقة بالبحث، وذلك من خلال التصور الآتي: إذا افترضنا بأن أماننا كأساً من الفضة الخالصة، وبداخله ماء، فمما لا شك فيه أن الفضة والماء مشتركان في أمر، وهو أن كليهما جوهر عريض عميق طويل، وبتعبير آخر: جوهر ممتد في الأبعاد الثلاثة، وهو ما يصطلح عليه عند الفلاسفة والمتكلمين باسم: الجسم<sup>(8)</sup>.

إلا أننا نجد اختلافاً بين الماء والفضة الخالصة، حيث إن الفضة لا تتركب من أجسام مختلفة الطبائع بل من جسيمات فضية صغيرة، وأما الماء فإنه مؤلف من جسيمين مختلفي الطبائع، وهما: الهيدروجين والأكسجين. ويعرف الجسم الذي لا يتألف من أجسام مختلفة الطبائع بالجسم البسيط، وأما الجسم المؤلف من أجسام مختلفة الطبائع فإنه يعرف بالجسم المركب.

والأجسام البسيطة المكتشفة حتى الآن هي العناصر المكوّنة للجدول الدوري، التي تبلغ: 118 عنصراً، وتتركب منها المواليد الثلاثة، وهي: المعادن والنباتات والحيوانات. وكان أكثر الفلاسفة السابقين يرون أن العناصر البسيطة المركبة للأجسام في عالمنا هي: الماء والنار والتراب والهواء، ويتألف من هذه العناصر المواليد الثلاثة المشار لها آنفاً، ثم الأنواع كالإنسان، ثم الأشخاص كزيد وهند.

وقد انقسمت آراء العلماء في الأجسام البسيطة إلى نظريتين رئيسيتين:

الأولى: رؤية ترى أن الجسم منفصل وإن بدا للحس متصلًا، فالفضة مثلاً، وإن بدت للإنسان بأنها أمر واحد متصل، إلا أنها مركبة من أمور منفصلة، وهذه الأمور المنفصلة قد تكون أجساماً صغيرة يصطلح عليها باسم: «الذرة»، أو نقاطاً جوهرية ويُعبّر عنها بعنوان: «الجوهر الفرد»، وأبرز من يمثل هذه النظرية: المتكلمون الإسلاميون، وديموقريطوس من الفلاسفة اليونانيين. ولنسهم هذه الرؤية بالنظرية الانفصالية.

(7) انظر: نظرية الذرة بين الفكر الغربي والفكر الإسلامي وتطبيقاتها العقدية لعزة رمضان العابدة (ص220).

(8) انظر: إلهيات الشفا لابن سينا (ص75)، شرح الإشارات والتنبيهات للطوسي (7/2)، المطالب العالية للفخر الرازي (9/6)، شرح المواقف للسيد الشريف (287/3). والأبعاد الثلاثة هي: الطول، والعرض، والعمق.

والثانية: رؤية تبني على أن الجسم متصل في الواقع كما هو في الحس، وأنه ليس فيه مفاصل، تتصل وتنفصل عندها الذرات، أو النقاط الجوهرية، وأبرز من يمثل هذه المدرسة: الفلاسفة المشاؤون، والإشراقيون، وعبد الكريم الشهرستاني من المتكلمين<sup>(9)</sup>. ولنسم هذه الرؤية بالنظرية الاتصالية. ثم إن بعض الأجسام كالخشب الرقيق يمكن للإنسان أن يكسره إذا ضربه بيده، دون الحاجة إلى آلة نفاذة، وتسمى هذه القسمة بالقسمة الكسرية. وقد يحتاج في بعضها الآخر إلى توسط آلة، كما في اللحم الذي يحتاج لتقسيمه في الخارج إلى توسط السكين، وتسمى هذه القسمة بالقسمة القطعية. وكلتا القسمتين تندرجان ضمن ما يعرف بالقسمة الخارجية الفكية. وإضافة إلى هاتين القسمتين الخارجيتين، فإن الذهن له أن يقسم الأشياء، فمثلاً إن تصور الإنسان لملعب كرة قدم، فبإمكانه أن يقسمه إلى نصفين، ثم يكمل تقسيمه إلى أن يتضاءل المتصوّر، ويكلّف الذهن عن التقسيم مع صغر الجسم وتمادي الزمان، وهذه القسمة تُعرف بالقسمة الوهمية. وفي بعض الأحيان قد يرى الإنسان جسمًا، فيحكم بأنه يقبل التقسيم أبدًا، بحيث يحكم بأن هذا الجسم مهما قسمته يكون قابلاً للتقسيم إلى غير نهاية. وتُعرف هذه القسمة بالقسمة العقلية الفرضية<sup>(10)</sup>. وكلا هاتين القسمتين يندرجان ضمن ما يسمى بالقسمة الذهنية.

ثم إن المتكلمين الذين يتبنون النظرية الانفصالية يرون أن الأجسام تتركب من أمور متحيزة لا تقبل أي نحو من أنحاء الانقسام الذهني أو الخارجي المذكورة عن قريب<sup>(11)</sup>.

وتجدر الإشارة ههنا إلى لبس حصل عند جملة من الباحثين المعاصرين الذين ساووا بين نظرية الطبيعيين المتقدمين والمتأخرين من جهة ونظرية جمهور المتكلمين من ناحية أخرى، فالنظريتان مع اشتراكهما في تبني النظرية الانفصالية، بيد أن بينهما فرقًا، حيث يرى المتكلمون أن الجوهر الفرد أشبه بنقطة جوهرية، وهذه النقطة وإن كانت مبدأ يتركب منه الجسم، إلا أنها ليست جسمًا، ولا تقبل أي نحو من أنحاء القسمة الذهنية أو الخارجية، بخلاف الذرات أو الجسيمات أو النُويّات والكواركات عند علماء الطبيعة القدماء والمعاصرين<sup>(12)</sup>، والتي هي عبارة عن أجسام صغار لا تقبل القسمة الخارجية،

(9) انظر: شرح الإشارات للطوسي (7/2)، مواقف الرحمة شرح هداية الحكمة للغوري (ص105-107).

(10) انظر: شرح هداية الحكمة للمبيضي (ص25)، المطالب العالية للرازي (19/6).


(11) انظر: التذكرة في أحكام الجواهر والأعراض لابن متويه (ص48)، أباكار الأفكار للامدي (55/3)، شرح المواقف للسيد الشريف (123/3).

(12) هذا الوهم شائع حتى عند بعض المهتمين بالفكر الكلامي المدرسي، نجد مثلاً د. سعيد فودة في أحد دروسه يقرر الآتي: (العالم كله هذا مؤلف من elementary particles) يعني جسيمات أولية لا تنحل إلى غيرها، جسيمات أولية لا تنحل إلى غيرها هو هذا: مفهوم الجوهر الفرد! ثم يضيف: (معظم الفيزيائيين حتى الآن يقولون بهذا). وكرر هذا المعنى في بعض كتبه ودروسه على شرح

وإن قبلت القسمة الذهنية. ولعل سبب الخلط هو ما ذكرناه من اشتراك فيما اصطالحنا على تسميته بالنظرية الانفصالية.

ويمكن تلخيص الآراء في الجسم في الشكل التالي<sup>(13)</sup>:

(الشكل (1): ملخص الآراء في طبيعة الجسم)



المنسفة للتفتازاني، وتأسيس التقديس للرازي. وهذا الخطأ ليس جديداً، بل نجد في المذكرة التوضيحية للعقائد النسفية التي كتبها الشيخ محمود عيسوي عبد الرحمن لطلاب السنة الثانية بجامعة الأزهر، والتي ذكر فيها (ص 11) ما يلي: (... وإلا ففسر، ولكون الجوهر الفرد في نهاية الصغر لا يقبلها. كما قال ديمقراطيس (الجوهر الفرد لا يقبل القسمة لصغره جداً ولصلايته) وكما هو رأي المدرسة الذرية القائلة بأن الأجسام مركبة من الذرات التي لا تقبل الانفكاك) اهـ. ولزيد بيان للجوهر الفرد والفرق بينه وبين مذهب الذريين انظر: شرح رمضان أفندي على شرح العقائد النسفية (ص 110)، شرح صدرا على هداية الحكمة (ص 60). (13) انظر: شرح الإشارات للطوسي (7/2)، شرح حكمة الإشراق للشيرازي (ص 214)، وباب الكلام في إثبات الجزء وفروعه من كتاب التذكرة لابن متويه (ص 162)، والمطالب العالية للفخر الرازي (19/6)، حاشية عبد الحكيم السيكوتي على النسفية مع جامع التقارير عليه ضمن المجموعة الهية (201/2).



## المبحث الأول: حجج ملا صدرا الهندسية لنفي الجوهر الفرد

يتناول هذا المبحث خمس حجج بيّنها الفيلسوف ملا صدرا لإثبات اتصال الجسم، وإبطال تركيبه من الجواهر الفردة، وتفصيل هذه الحجج كما يلي:

1- حجة غير هندسية شرحها ملا صدرا في عمله على هداية الحكمة، وقد تعرض لها؛ لأن الماتن أثير الدين الأبهري (ت 663 هـ) ذكرها في كتابه هداية الحكمة، وهذه الحجة من الحجج المتداولة عند الفلاسفة، وسيتم توضيحها مع كونها غير هندسية لسببين:

أ- حتى تمتاز عن الحجج الهندسية التي سندسوقها فيما بعد، ويكون الامتياز حينئذ من قبيل التمييز بالمثال، وهو أمر معتبر عند المنطقيين.

ب- لتطرق الملا صدرا لها، حيث بيّنها ضمن شرحه لهداية الحكمة كما جرت الإشارة إليه بالأعلى.

1- أربع حجج هندسية ساقها ملا صدرا لنفي الجوهر الفرد في شرحه هداية الحكمة، ولم يشر لها الماتن أثير الدين الأبهري، وهذه الحجج غير متداولة في الكتب الفلسفية بكثرة.

ولما كان المقصود أولاً وبالذات هو بيان الحجج الهندسية التي ذكرها صدرا، فمن المستحسن أن نبين لبّ هذه الأدلة الهندسية، فنقول: بأن حاصل هذه الأدلة يقوم على فرض شكل هندسيّ ما كالمثلث مثلاً، ثم هذا الشكل لا يخلو من أمرين:

2- إما أن نبقية على حاله.

3- وإما أن نعدل عليه، بأن نزيد أحد أضلاعه في الطول مثلاً.

وعلى كلا الأمرين سيستلزم الشكل المفروض بطلان نظرية المتكلمين؛ وذلك لأن علماء الكلام لا يجعلون الجسم وحده فقط هو المؤلف من الجواهر الفردة، بل يرون أن الأبعاد أيضاً كالخطوط التي يتشكل منها المثلث وسائر الأشكال مؤلفة من الجواهر الفردة. ثم إن هذه الأشكال التي تم فرضها سيكون أحد أبعادها منقسمًا، فلو كان البعد مؤلفًا من الجواهر الفردة، والجوهر الفرد -كما يرى المتكلمون- لا يقبل القسمة، فإن أحد هذين القسمين باطل:

4- الأشكال الهندسية المفروضة.

5- أو الجوهر الفرد.

وحيث كانت الأشكال الهندسية ثابتة، فلا جرم بأن الباطل هو الجوهر الفرد.

ثم بدأ ملا صدرا بيانه للحجج الهندسية قائلاً: «واعلم أن لأصحاب اتصال الجسم حججًا قوية

على إثباته [أي: إثبات اتصال الجسم] سوى ما ذكره المصنف، إلا أنه اختار منها حجتين خفيفتي المؤن، حيث لا يبتنى شيء منها على إثبات الدائرة والمثلث وأمثالهما، ولا على حركة الجزء، أو شيء آخر. ولا بأس بذكر بعض منها؛ تشجيعاً لأذهان الناظرين، وتحريماً لخواطر المتفكرين، خصوصاً ما يبتنى منها على الأصول الهندسية»<sup>(14)</sup>.

وقد أشار الملا صدرا في هذا النص المُمَد إلى عدة أمور:

1- دفع توهم انحصار إبطال الجوهر الفرد في الأدلة المشهورة، التي يعود سبب شهرتها لتداولها في أكثر الكتب الفلسفية، ولأنها محكية باللغة الطبيعية، ولا تتوقف على مقدمات ومصادرات من علوم أخرى كالأدلة الهندسية.

2- الاعتذار للفلاسفة -ولا سيما المصنف الأبهري- في العدول عن ذكر الأدلة الهندسية، وذلك لأنها مبنية على حجج ومقدمات رياضية، تحتاج لعناية وتأمل.

3- قوة الأدلة الهندسية، وهو ما يستفاد من عبارته: «حججاً قوية»، ووجه القوة في الدليل الهندسي يعود لعدة خصائص، من أبرزها:

أ- الموضوعية؛ فإن كون مجموع زوايا المثلث =  $180^\circ$ ، لا علاقة له بمسبقات اعتقادية، أو آراء فلسفية.

ب- الوضوح والبرهانية، وذلك يعود «لكون المبادي الأولى أولية الذات... والمبادي الثواني قطعية الذات، بديهية المناسبة، مترتبة، وقد رتب ترتباً ضروري الاستلزام؛ فلا يقع الغلط فيها لا من حيث المادة ولا من حيث الصورة»<sup>(15)</sup>.

وقد اتسمت البراهين الرياضية بالمقبولية عند المذاهب الفلسفية والكلامية، وذلك لما ذكرناه من خصائص، ولابتناء بعضها على بعض بشكل واضح وبرهاني<sup>(16)</sup>، حتى قال أبو حامد الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال ما نصه: «اعلم أن علومهم بالنسبة إلى الغرض الذي نطلبه ستة أقسام: رياضية، ومنطقية، وطبيعية، والهيبة، وسياسية، وخرافية.

أما الرياضية: فتتعلق بعلم الحساب والهندسة وعلم هيئة العالم، وليس يتعلق منه شيء بالأمر الدينية نفيًا وإثباتًا، بل هي أمور برهانية لا سبيل إلى مجادتهم بعد فهمها ومعرفتها. وقد تولدت منها آفتان:

(14) شرح الهداية الأثرية لصدر الدين الشيرازي (ص20).

(15) حاشية شرح المواظف للسيالكوتي وحسن جلبي: (242/1).

(16) انظر: تحرير أقليدس لنصير الدين الطوسي، وخلاصة الحساب لمهاء الدين العاملي.

الأولى: من ينظر فيها يتعجب من دقائقها ومن ظهور براهينها، فيحسن بسبب ذلك اعتقاده في الفلاسفة، فيحسب أن جميع علومهم في الوضوح وفي وثاقة البرهان كهذا العلم...  
 الآفة الثانية: نشأت من صديق للإسلام جاهل، ظن أن الدين ينبغي أن ينصر بإنكار كل علم منسوب إليهم، فأنكر جميع علومهم وادعى جهلهم فيها حتى أنكر قولهم في الكسوف والخسوف»<sup>(17)</sup>.  
 كما ذكر في تهافت الفلاسفة أن الفلاسفة: «... يستدلون على صدق علومهم الإلهية بظهور العلوم الحسابية والمنطقية، ويستدرجون به ضعفاء العقول، ولو كانت علومهم الإلهية متقنة البراهين، نقية عن التخمين -كعلومهم الحسابية-، لما اختلفوا فيها، كما لم يختلفوا في الحسابية»<sup>(18)</sup>.  
 وقد أفاد فخر الدين الرازي بأن: «... أقوى المباحث العقلية باتفاق جمهور العقلاء: المباحث الهندسية»<sup>(19)</sup>.

ويؤيد ما ذكرناه ما جاء في شرح المواقف -وهو أهم الكتب المدرسية الكلامية- من كون أحكام العلوم الرياضية: «... يقينية، ألا ترى أن العدد المركب من الوحدات التي هي أمور اعتبارية له أحكام صادقة بلا شبهة، ومن أنكر كونها يقينية فقد كابر وكذا الحال في المباحث الهندسية يعلمها من يزاولها»<sup>(20)</sup>.  
 وعلاوة على ما ذكرناه، فإن استعمال العلوم الرياضية من حساب وهندسة لم يتوقف على علماء الكلام، بل أفاد منها الفقهاء في حساب الموارث والوصايا، كما أفادوا منها في تحديد سمت القبلة، وتعيين أوقات الصلاة، وقد أشار صاحب الموافقات إلى قوة البراهين الهندسية، حيث قال: «براهين الهندسة في أعلى مراتب اليقين»<sup>(21)</sup>.

وبعد أن فرغنا من بيان الدعاوى الأساسية التي احتوتها الحجة غير الهندسية نأتي الآن لبيان حاصلها، فنقول: إن الجوهر الفرد إذا كان مُتَحَقِّقًا، فحينئذ يجوز أن نفرض ثلاثة جواهر فردة متماسة على سمت واحد، على هذه الصورة: ●●●، والتالي باطل فالمقدم مثله. أما بيان الملازمة؛ فلأنه متى جاز أن نفرض جوهرًا واحدًا، جاز أن نفرض ثلاثة؛ لتماثلهم واتحادهم في النوع، وأحكام المتماثلات فيما يجوز وما لا يجوز واحد.

وأما بطلان التالي، فلأن الجوهر الوسطاني الأزرق:

(17) انظر: المنقذ من الضلال (ص138-140).

(18) انظر: تهافت الفلاسفة (ص 77).

(19) انظر: المطالب العالية للفخر الرازي (44/1).

(20) انظر: شرح المواقف للسيد الشريف (185/2).

(21) انظر: الموافقات للشاطبي (48/5).

إما أن يكون مانعًا من تماس الطرفين الأحمر والأخضر.

وعندئذ يستلزم أن تكون الجهة التي بها يقابل الجواهر الأزرق الجواهر الأحمر، غير الجهة التي يلاقي بها الجواهر الأخضر، وهو ما يستوجب انقسام الجواهر الوسطاني إلى حصتين، مع أن مثبتي الجواهر لا يرون انقسامه بأي نحو من الأنحاء.

1- أو لا يكون مانعًا من تماس الطرفين، بحيث يكون الشكل على هذا النحو: ●.

وينبه على بطلان هذا الفرض بأنه يستلزم أولاً ألا يكون هناك طرفان، مع أننا قد فرضنا وجودهما، وهذا خلف. كما أنه يستلزم أيضاً عدم تألف الجسم من الأجزاء، وذلك لأن الجبل إنما يزيد على ذرة التراب -حسب نظرية المتكلمين- بسبب زيادة الجواهر الفردة في الجبل، وقد فرضنا ههنا جوهريين زائدين على الجواهر الوسطاني، مع عدم الازدياد في الحجم، وهو ظاهر البطلان.

## الحجة الهندسية الأولى للملا صدرا على إبطال الجزء الذي لا يتجزأ:

تضمنت هذه الحجة عدة أمور:

أولاً: بيان الفرض، ثانياً: بيان الدعوى، ثالثاً: بيان الدليل ومأخذه، رابعاً: مادة الدليل.

تبدأ هذه الحجة بافتراض مثلث قائم الزاوية ومتساوي الضلعين، طول كل من ضلعيه 10 جواهر فردة -بناء على رأي المتكلمين القائلين بتركب الأبعاد من الجواهر الفردة-، وبالاستناد على ما ذكر فإن طول الوتر سيكون 14 جوهراً وحصّة من الجواهر، وهو يستلزم انقسام أحد الجواهر الفردة في الوتر، مع أن المتكلمين يقولون بعدم الانقسام.

وإذا أردنا تلخيص هذه الحجة بقياس منطقي، فنقول: إن الجواهر الفرد باطل؛ وذلك لأنه لو كان متحققاً وتركبت منه الأجسام والأبعاد -كالخط- للزم خلاف الفرض؛ وذلك لأن المفروض عدم قبول الجواهر الفرد لأي نحو من أنحاء الانقسام كما جرى ذكره في التمهيد، في حين أن الشكل المفروض يقتضي انقسامه، حيث سيتركب الوتر من 14 جوهراً وقسم من الجواهر.

وفي بيان الحجة الهندسية الأولى، قال الملا صدرا: «إذا فرضنا مثلثاً قائم الزاوية، وفرضنا كل واحد من الضلعين المحيطين به عشرة أجزاء، كان الوتر جذر مائتين بشكل العروس، من أن كل مثلث قائم الزاوية، فإن مربع وتر زاويته القائمة مساوية لمربعي ضلعيها، وليس للمائتين جذر صحيح، والكسر يوجب القسمة. بل التحقيق أن ليس للكسر مجرداً أو مركباً مربع صحيح أصلاً، فلا يكون للعدد الأصم الجذر = جذر في الواقع.

فيلزم على أصل الجزء ألا يوجد لمثل تلك القاعدة قدر في الواقع. برهان ذلك: أن يستفاد من رابع ثمانية الأصول: أن مربع كل عدد يساوي مربعي قسميه وضعف ضرب أحد القسمين في الآخر.


إذا تمهد هذا فنقول: إذا فرضنا ثلاثة وكسراً مثلاً، فمربع الثلاثة عدد صحيح، ومربع ذلك الكسر يكون أقل منه البتة، لأن ما حصل من ضرب الكسر في الكسر كان أقل من كل منهما، ثم إذا ضربت الستة في الكسر حصل كسور ستة من نوع كسر الأصل، فإذا جمعنا هذه الكسور الستة مع مربع الكسر الأول امتنع أن يحصل منهما عدد صحيح كما لا يخفى، وعلى هذا القياس كل عدد ذي كسر والبيان في مجرد الكسر واضح.

فإذا قيل: الحجة تبتني على إمكان وجود المثلث القائم الزاوية، ومثبتو الجزء ينكرون، بل يقولون: إن البصر يخطئ في أمر الدائرة والمثلث ونظائرها من الأشكال وإنما هي أشكال مخرسة بحسب الواقع، كما نقل عنهم.

قلت: هم مع ذلك لا ينكرون المربع القائم الزوايا المتساوي الأضلاع على ما ذكره الشيخ في «طبيعيات الشفاء» من مذهبهم، فنقول: ذلك المربع ينقسم بقطره إلى مثلثين قائمي الزاويتين، فلزمهم الاعتراف بالمثلث القائم الزاوية، ولا يمكنهم دفعه<sup>(22)</sup>.

ولشرح كلام الملا صدرا الذي نقلناه عن قريب، لا بد من بيان عدة أمور: أولاً: الفرض هو: تركيب ضلع المثلث قائم الزاوية متساوي الضلعين من 10 أجزاء.

على هذه الصورة:




(شكل (2): مثلث الفرض)

ثانياً: الدعوى هي: استحالة الجزء، وذلك لانقسامه، مع أننا فرضنا عدم انقسامه، كما سيأتي تفصيله.

(22) شرح الهداية الأثرية لصدر الدين الشيرازي (ص20).

ثالثًا: مأخذ الدليل هو: الشكل العروسي<sup>(23)</sup>:

وهذه صورته:



(شكل (3): شكل العروس)

والمعطى الذي يفيد شكل العروس أن مربع الوتر يساوي مجموع مربع ضلعيه، والذي يعرف بقانون فيثاغورس.

رابعًا: بيان مادة الدليل:

ترتكز هذه الحجة إلى فرض مثلث متساوي الضلعين قائم الزاوية، طول كل من ضلعيه المتساويين = 10 أجزاء. ومن المسلمات الرياضية في الهندسة الإقليدية أن مربع الوتر<sup>(24)</sup> في المثلث قائم الزاوية يساوي مجموع مربع ضلعيه.

وبناءً على ما تقرر، فإن طول الوتر سيكون  $\sqrt{200} \approx 14.1$ .

وإذا ثبت أن الجوهرة الفرد يؤلف الأبعاد كالخطوط والسطوح، ويؤلف الأجسام أيضًا، فإن الوتر والحال هذه سيتألف من 14 جوهرة فردًا، وقسم من الجوهرة، وهو ما يستلزم تجزؤ الجوهرة الفرد، وهذا الأمر منافٍ لما قرره المتكلمون من عدم تجزئة الجوهرة الفرد مطلقًا، لا في الذهن ولا في الخارج. ويمكن تفصيل الدعوى ببيان المقدمات التي ترتكز عليها، وهي:

1- الجزء لا يقبل الانقسام عقلاً أو وهمًا أو كسرًا أو قطعًا (مقدمة مُسلمة عند المتكلمين).

2- إذا تركيب الجسم من الجواهر الفردة؛ فإن الأبعاد كالطول والسطح يتركبان منه. فالخط مثلًا


(23) سعي بهذا الاسم لأحد سببين:

1- لجماله، فيكون من قبيل الاستعارة.

2- لأنه كان ينقش على كم العروس. انظر: تحرير أقليدس لنصير الطوسي (ص 45).

(24) المراد بالمربع ههنا: الشكل المربع، فإننا لو فرضنا مثلثًا قائم الزاوية، طول ضلعه الأول: (3)، والثاني: (4)، فإن وتره سيكون: (5)، وذلك لأننا لو أخرجنا من الضلع الأول ثلاثة أضلاع مساوية له في الطول، فستكون مساحة مربعه: 9، كما أن مساحة مربع الضلع الثاني ستكون: 16، وعليه فإن مربع الوتر مساحته: 25، ومنه نستخلص طول الوتر، الذي هو أحد أضلاع المربع.



سيتألف بالتقاء جوهريين فرديين على سمت واحد على هذه الصورة: . (مقدمة مسلمة عند المتكلمين).

- 3- نفرض أن الضلع (أ ج) مركب من 10 جواهر فردة، وهذا الفرض ممكن.
- 4- نفرض أن الضلع (ج ب) مركب من 10 جواهر فردة، وهو ممكن كسابقه.
- 5- مربع قطر المثلث قائم الزاوية يساوي مجموع مربع ضلعيه بحسب معطى شكل العروس.
- 6- إذا ثبتت المقدمتان (3)، و(4)؛ فإن القطر (أ ب) =  $\sqrt{200}$  جزء، بموجب المقدمة (5).
- 7-  $\sqrt{200}$  ( $\approx 14.1$ ) ليس عددًا صحيحًا، ولذا فإن الوتر لو كان مُتَقَوِّمًا من جواهر فردة، لكان مُرَكَّبًا من أربع عشرة جوهراً وقسم من الجواهر، وبناءً عليه فإن الجواهر سينقسم.

8- الجوهر الفرد لا يقبل الانقسام مطلقًا، وبناءً عليه فإن أحد هاتين الفرضيتين باطل:

المدعى (أ): الجوهر الفرد  ثابت.

المدعى (ب): المثلث متساوي الضلعين  ثابت.


ويمكن صياغته على شكل قياس استثنائي:

9- إذا كان المثلث متساوي الضلعين ثابت  فإن الجوهر الفرد باطل.

10- لكن المثلث متساوي الضلعين ثابت.

11- النتيجة:  فالجوهر الفرد باطل.

وهذه الحجة من الحجج الجدلية؛ لأن المتكلمين ينكرون تحقق المثلث، إلا أن ملا صدرا ألزمهم بتحقيقه؛ لأنهم لا ينكرون الشكل المربع. والمربع يمكن تقسيمه إلى مثلثين قائمي الزاوية، وبناءً عليه فإن من يعتقد بأن الشكل المربع له ثبوت في الواقع، فإنه يلزمه التسليم بالمثلث قائم الزاوية. وستأتي مزيد مناقشة لهذا الأمر في القسم الأخير من البحث.



(الشكل (4): الشكل الإلزامي)

## الحجة الهندسية الثانية لملا صدرا على نفي الجوهر الفرد:

تضمنت هذه الحجة عدة أمور:

أولاً: بيان الفرض، ثانياً: بيان الدعوى، ثالثاً: مادة الدليل.

تفترض هذه الحجة خطين متساويين متقاطعين على زاوية قائمة، طول كل منهما 5 جواهر فردة. ثم يتم إسقاط وتر على هذين الخطين، وطول هذا الوتر سيكون بحسب المعطيات الهندسية  $\sqrt{50}$ . إلا أن الحجة لا تنتهي عند هذا الحد، بل تقتضي تعديلاً على الشكل، حيث سيُحرَّك الوتر بمقدار جزء من جهة الضلع الأول، وبناءً عليه سيتم إضافة جوهر فرد للضلع الأول. فإذا أنقصنا من الضلع الثاني مقدار جزء، فإن الوتر سيزيد عن طوله المفروض، وإن قللنا الضلع الثاني بمقدار جزئين سيكون الوتر أنقص عن طوله المفروض. فالمحافظة على طول الوتر، والضلع الأول الذي زيد بمقدار جزء تقتضي أن يكون الضلع الثاني مركباً من 3 جواهر وحصّة من الجوهر، وهو ما يستلزم انقسام الجوهر الفرد، الذي يفرض المتكلمون عدم انقسامه.

وحاصل هذه الحجة أن الجوهر الفرد باطل؛ وذلك لأنه لو تحقق وتركبت منه الأجسام والأبعاد؛


للزم خلاف ما فرضناه من عدم انقسام الجوهر الفرد.

وننقل نص الملا صدرا لبيان حجته، قال: «إن أوقعنا خطأً مستقيماً كالوتر على زاوية قائمة يكون كل واحد من ضلعها خمسة أجزاء، كان الوتر جذر خمسين بحكم العروس، وإذا جررنا طرف الوتر من أحد الجانبين جزءاً واحداً، فوجب أن يتحرك الطرف الآخر أقل من واحد؛ إذ لو كان واحداً صار أحد الضلعين ستة، والأخرى أربعة، فيصير الوتر جذر اثنين وخمسين، مع كونه بالحقيقة جذر خمسين، فثبت الانقسام»<sup>(25)</sup>.

ولتوضيح هذا النص نذكر ما يلي:

أولاً: الفرض هو: تركيب ضلع المثلث قائم الزاوية متساوي الضلعين من 10 أجزاء.

على هذه الصورة:




(الشكل (5): شكل الحجة الثانية)

(25) شرح الهداية الأثرية لصدر الدين الشيرازي (ص 21).



ثانيًا: الدعوى هي: استحالة الجزء، وذلك لانقسامه، مع أننا فرضنا عدم انقسامه، كما سيأتي تفصيله.

ثالثًا: بيان هذه الحجة يتوقف أولاً على فرض زاوية قائمة على هذا الشكل:  ، طول ضلعها خمسة أجزاء، ثم نسقط وترًا على الزاوية، وسيكون طول الوتر استنادًا إلى ما تقرر في شكل العروس  $\sqrt{50} \approx 7.07$ .

وحتى يسهل تصور الشكل المفروض، فإننا سنفرض بأن الوتر كالعصا، ونرسم ضلعي القائمة (أب)، (ج ب) على جدار، ثم نجر هذه العصا (الوتر) من جهة العرض (أ ب)، بمقدار جزء، أي من الجزء (أ) إلى الجزء (د)، ليصبح طول الضلع (د ب) = 6 أجزاء.

وإذا تقرر بأن طول العصا (الوتر)  $\sqrt{50}$ ، وطول الضلع (د ب) = 6 أجزاء، فإن الضلع الآخر، وهو: (ج ب) لن يكون بنفس مقداره، بل سيقبل، نظرًا لزيادة طول الضلع الآخر؛ بمقتضى شكل العروس.

فإن قللنا الضلع (ج ب) بمقدار جزء، فإن طول العصا (الوتر) سيكون  $\sqrt{52}$ ، بموجب شكل العروس أيضًا، وهو مخالف للفرض أيضًا، حيث إننا فرضناه  $\sqrt{50}$ ، هذا خلف.

وإن قللناه بمقدار جزئين، فسيكون طول العصا (الوتر)  $\sqrt{45}$ ، بموجب شكل العروس، وقد فرضناه  $\sqrt{50}$ ، هذا خلف.

وبناءً عليه فإن الضلع (ج ب)، سيقبل بجزء وحصه من الجزء، مما سيترتب عليه انقسام الجوهـر الفرـد الذي يتألف منه ضلع المثلث، وقد فرضناه غير منقسم، مما يستلزم بطلان هذا الشكل المفروض، أو بطلان الجوهـر الفرـد الذي يجعله المتكلمون مبدأ للجسم.

## الحجة الهندسية الثالثة لملا صدرا على نفي الجوهـر الفرـد


تضمنت هذه الحجة عدة أمور:

أولًا: بيان الفرض، ثانيًا: بيان الدعوى، ثالثًا: بيان الدليل ومأخذه، رابعًا: مادة الدليل. ترتكز هذه الحجة إلى وضع مثلث قائم الزاوية، طول ضلعه الأول جزآن، والثاني 3 أجزاء، ومن خلال هذه المعطيات بالإمكان أن نستنتج أن الوتر أطول من 3 جواهر فردة؛ استنادًا إلى الشكل العروسي، وأقل من 4 جواهر استنادًا إلى الشكل الحماري، والذي يفيد بأن كل ضلعين في المثلث أطول من الثالث، ومجموع الأجزاء التي يتألف منها الضلعان 4، وليس 5 كما يظهر عند بادي النظر، وذلك لوجود جزء مشترك بين الضلعين. وإذا تقرر ما ذكرناه فإن الوتر سياتركب من 3 جواهر فردة وحصه

من الجواهر، وهو ما يقتضي قبول الجواهر الفرد للانقسام، ويستلزم بطلان دعوى المتكلمين. وحاصل هذه الحجة كسابقها من بطلان تركيب الجواهر الفرد للأجسام والأبعاد، استنادًا إلى المقتضيات الهندسية، إلا أنه ههنا استعمل شكلاً جديداً للبرهنة على مطلوبه، وهو الشكل الحماري. قال ملا صدرا: «أحد ضلعي القائمة إذا كان ثلاثة والآخر اثنين كان الوتر أكثر من الثلاثة بشكل العروس، وأقل من الأربعة بشكل الحمار»<sup>(26)</sup>.

ولبيان نص ملا صدرا نذكر الآتي:

أولاً: الفرض، وهو: تركيب أحد ضلعي المثلث من جزئين، والآخر من ثلاثة أجزاء. على هذه الصورة:



(الشكل (6): شكل الحجة الثالثة)

ثانياً: الدعوى هي: استحالة الجزء، وذلك لانقسامه، مع أننا فرضنا عدم انقسامه، كما سيأتي تفصيله.

ثالثاً: مأخذ الدليل هو: الشكل العروسي، وقد سبقت الإشارة إليه في الحجة الأولى، ومفاده: أن مربع طول الوتر يساوي مجموع مربع ضلعيه. والمأخذ الثاني هو الشكل الحماري<sup>(27)</sup>، ومفاده: أن كل ضلعين من أضلاع أي مثلث كان، فهما معاً أطول من الثالث.



(الشكل (7): الشكل الحماري)

(الشكل (7): الشكل الحماري)

(26) شرح الهداية الأثرية لصدر الدين الشيرازي (ص 21).

(27) سمي بهذا الاسم لظهوره وسهولته، أو لأن الحمار أيضاً يشعر بمضمونه، والدليل عليه أنه لو وضع البرسيم عند الزاوية (ح)، وكان الحمار عند الزاوية (ب)، فإنه سيمشي على الساق (ب ح) للوصول إلى البرسيم؛ وذلك لشعوره بأنه أقصر من السلوك عبر الضلعين (ب أ)، ثم الضلع (أ ح). انظر: تحرير أقليدس للطوسي (ص 21).

رابعًا: تصوير هذه الحجة بأن نفرض مثلثًا قائم الزاوية طول ضلعه (أ ج) = 2، وضلعه الآخر (أ ب) = 3 أجزاء.

وبناءً على ما تقرر في شكل العروس، فإن الوتر (ب ج) سيكون أكثر من 3 أجزاء، وذلك لأن الوتر لو كان متألّفًا من 3 أجزاء؛ لكان مربعه مساويًا لمربع الضلع (أ ب)، مع أن المفروض أن مربع الوتر يساوي (أ ب + 2 أ ج)، أي مجموع مربع الضلعين كما تقرر في شكل العروس.

ولأن مجموع الأجزاء التي تركيب الضلعين (أ ب) (أ ج) تساوي 4 أجزاء، وحيث تقرر في الشكل الحماري أن الوتر لا يكون أعظم من ضلعيه، فإن طول الوتر (ب ج) لا محالة سيكون أقل من 4 جواهر فردة. ولما ذكرناه من أحكام الشكلين العروسي والحماري، فإن الوتر سيكون مركّبًا من ثلاثة جواهر فردة وحصّة من الجوهر، وهو ما يستلزم انقسام الجوهر الفرد، وقد فرضناه غير منقسم، الأمر الذي يقتضي رفع الجوهر الفرد متى ما وضعنا هذا الشكل وسلمنا بصحته، أو إنكار الشكل والتسليم بصحة الجوهر الفرد.

### الحجة الهندسية الرابعة لملا صدرا على نفي الجوهر الفرد:

تعتبر هذه الحجة من أسهل الحجج التي استند إليها ملا صدرا، ولذا فلن نحتاج فيها لتوطئة وتمهيد، قال: «إن أقليدس برهن في عاشرة أولى الأصول أن كل خط يمكن تنصيفه، فلو تركيب الخط من أجزاء وتر عدا، لزم انقسام الجزء الوسطاني»<sup>(28)</sup>.

وتصوير هذه الحجة يعتمد على أمرين:

1- فرض خط مركب من أجزاء وترية (3-5-7-...) .

2- قضية كلية رياضية مسلمة، وهي: كل خط يمكن تنصيفه.

ثم نأتي الآن لتصوير الفرض، ونضع خطأً مركّبًا من ثلاثة جواهر فردة، على هذه الصورة: ونذكر بعد ذلك قياسًا اقترانيًا، مفاده ما يلي:

1- هذا خط

2- وكل خط يمكن تنصيفه

3- النتيجة: هذا يمكن تنصيفه

يترتب على ذلك بأننا إذا قسمنا هذا الخط إلى حصتين متساويتين بناءً على الكلية الرياضية، فإنه

(28) شرح الهداية الأثرية لصدر الدين الشيرازي (ص21).

سيكون مقدار كل حصة جوهراً ونصف جوهراً، وعليه فإن الجزء سينقسم، حيث سيكون في كل خط من الخطين الجديدين نصف جوهراً، وقد فرضنا الجوهراً غير قابل للقسمة، هذا خلف.

## المبحث الثاني: حجة عبد العزيز الفرهاري الهندسية على إثبات الجوهراً الفرد

يتناول هذا المبحث الدليل الهندسي الذي شيد أركانه المتكلم عبد العزيز الفرهاري في عمله الموسوم بالنبراس، وهو شرح لشرح العقائد النسفية لسعد الدين التفتازاني (ت 792 هـ). وأصل الحجة ومادتها التي طوّرها الفرهاري- موجود في شرح التفتازاني للعقائد النسفية، حيث ذكر التفتازاني أساس الحجة بقوله: «وأقوى أدلة إثبات الجزء: أنه لو وضع كرة حقيقية<sup>(29)</sup> على سطح حقيقي لم تماسه إلا بجزء غير منقسم؛ إذ لو ماسته بجزئين؛ لكان فيها خط بالفعل، فلم تكن كرة حقيقة<sup>(30)</sup>». إلا أن الفرهاري عدّل تعديلات واسعة على حجة التفتازاني من عدة جهات، وأبرزها: الاستدلال بحجة هندسية لإبطال الشق الثاني في كلام التفتازاني وهو: افتراض المماسّة بأكثر من جزء. وإذا بطلت المماسّة بأكثر من جزء، وثبتت المماسّة بجزء، فإن هذا الجزء الذي حصلت به المماسّة هو ما يصطلح عليه المتكلمون بالجوهراً الفرد.

وقد تضمنت الحجة عدة أمور:

أولاً: بيان الفرض، ثانياً: التعريفات، ثالثاً: بيان الدعوى، رابعاً: ذكر المستندات والأدلة، خامساً: مادة الدليل.

وحاصل هذا الاستدلال أننا لو وضعنا كرة واقعية على سطح حقيقي كالتطاولة مثلاً، فإن التماس والتلاقي سيكون في نقطة غير منقسمة، ويستحيل أن يكون التلاقي بينهما بخط؛ لاستلزامه للمحال. وإذا كان التلاقي بأمر غير منقسم، فإن الملتقى هو ما يصطلح عليه المتكلمون بالجوهراً الفرد. إلا أن الاستدلال في طياته تضمن عدة مستندات وأحكام هندسية تتعلق بالدائرة والكرة والمثلث، يأتي تفصيلها ضمن شرح النص الآتي.

قال الفرهاري: «ولا بد في هذا المقام من البحث عن الأخيرين في مقدمتين:

المقدمة الأولى: كل جسم سوى الكرة ففيه خط بالفعل (...).

(29) تقييد الكرة والسطح بأنهما حقيقيان حتى لا يدخل الشكل الذي يراه الحس كروياً، وليس كذلك في الواقع.

(30) شرح العقائد النسفية للتفتازاني ضمن المجموعة السنية (ص184).

المقدمة الثانية: لا يمكن أن يوجد في سطح الكرة خط مستقيم. ولنا برهان عليه يتوقف:  
 أولاً: على أنه إذا وقع خط على خط، وحدث عن جنبه زاويتان متساويتان؛ فهما قائمتان.  
 وثانياً: على أن مساوي المساوي مساوي.  
 وثالثاً: على أنه لا يمكن في المثلث زاويتان قائمتان.  
 ورابعاً: على أن الخطين المتساويين من المثلث يتصلان بالخط الثالث المسى بالقاعدة على زاويتين متساويتين.

والأولان لا يحتاجان إلى دليل.  
 والأخيران قد برهن عليهما إقليدس، والحدس السليم يحكم بحقيقتهما.  
 ثم نقول: لو وُجد في سطح الكرة خط مستقيم؛ لأخرجنا من مركزها خطين يقعان على طرفي الخط المستقيم، فيحصل مثلث نسميه: المثلث الأعظم.

ثم أخرجنا من المركز خطاً ثالثاً بين الخطين الأولين، واقعاً على الخط المستقيم، فينقسم المثلث الأعظم إلى مثلثين صغيرين، فيحدث على الخط المستقيم أربع زوايا.


1- فالخطوط الثلاثة الخارجة من المركز إلى سطح الكرة متساوية؛ لأنها أنصاف القطر.  
 2- فالزاويتان اللتان على قاعدة المثلث الأعظم متساويتان بالحكم الرابع، وكذلك الزاويتان اللتان على قاعدة كل واحد من المثلثين الصغيرين بالحكم الرابع.

3- فالزوايا الأربع متساوية بالحكم الثاني.  
 4- فالزاويتان اللتان على جنبي الخط الوسطاني قائمتان بالحكم الأول، فالزوايا الأربع قوائم.  
 5- فيلزم في المثلث قائمتان، وهو باطل بالثالثة.

= فالخط المستقيم في سطح الكرة محال. فاحفظ هاتين المقدمتين، فإنهما من خواص هذا الشرح»<sup>(31)</sup>.

ولتمام إيضاح المقصود من كلام الفرهاري، فلا بد من ذكر الآتي:  
 أولاً: بيان الفرض، وهو: تلاقي الكرة الحقيقية بسطح حقيقي.

على هذه الصورة: 



(الشكل (8): الشكل المفروض في شرح العقائد)

أما التعريفات والأدلة؛ فقد ذكّرت ضمن النص، فلا حاجة لتكرارها.

وأما الدعوى كما قررها الفرهاري؛ فنبهنا من خلال شرح هذا القياس المنطقي الاستثنائي:

1- لو ماست الدائرة السطح بأمر غير منقسم لثبت الجواهر الفرد.

2- لكن الدائرة تماس السطح بأمر غير منقسم.

3- النتيجة: فثبت الجواهر الفرد.

وبيان الملازمة: أن التماس لو كان بأمر منقسم -أي: بأكثر من جزء بأن ماسها بخط مثلاً- للزم

المحال، وهو: وجود زاويتين قائمتين بالمثلث وفق ما سيأتي بيانه تفصيلاً.


وهذا الوجه في بيان الملازمة يستند إلى برهان الخلف، وهو إثبات الشيء بإبطال نقيضه، حيث

استدل الفرهاري على بطلان التلاقي بأمر منقسم، من خلال استلزام هذا الفرض للمحال، وكل ما

يستلزم المحال فهو محال؛ وإذا بطلت هذه الأطروحة -أي: التماس بأمر منقسم-؛ ثبت نقيضها، وهو:

التماس والتلاقي بأمر غير منقسم.

وقد وضّح دعواه من خلال افتراض وجود خط في الدائرة على النحو الموجود في هذا الشكل:



(الشكل (9): الشكل المفروض في النبراس)

وتوضيح هذا الشكل بأننا لو افترضنا أن الخط (ج ب) في الدائرة مستقيم، فإنه يستلزم المحال، وذلك للآتي:

- 1- الخطوط الثلاثة: (ج أ)، (و أ)، (ب أ) متساوية؛ لأنها أنصاف أقطار.
- 2- الزاويتان (ج)، (ب) متساويتان؛ استنادًا إلى المسلمة الرياضية التي تنص على: أن الخطيين المتساويين من المثلث يتصلان بالخط الثالث المسمى بالقاعدة على زاويتين متساويتين. وقد سبق في المقدمة الأولى أن ضلعي المثلث الأعظم (ج أ)، (ب أ) متساويان؛ لأنهما أنصاف أقطار، وهما متصلان بالقاعدة (ج ب)، ولذا فإنهما متساويان.
- وبمثل ما جرى تقريره في هذه المقدمة، نقول: بأن الزاويتين (ج)، (د) متساويتان، وكذلك الأمر في الزاويتين: (ب)، (ه).

3- الزاويتان: (د)، (ه) قائمتان، استنادًا إلى المسلمة الرياضية التي تنص على أنه إذا وقع خط على خط، وحدث عن جنبه زاويتان متساويتان؛ فهما قائمتان.

- 4- الزوايا الأربعة: (ج)، (د)، (ه)، (ب) متساوية، استنادًا إلى المسلمة الرياضية: مساوي المساوي مساوٍ. وبالاستناد إلى ما ثبت في المقدمات المذكورة، فإن الزوايا الأربعة قوائم، وستكون حينئذ في المثلث الأعظم زاويتان قائمتان، هما: الزاوية (ج)، والزاوية (ب)، كما أن المثلثين الصغيرين أيضًا سيكون فيهما زاويتان قائمتان، وهو محال استنادًا إلى ما مر ذكره في المسلمة الرياضية.

ولأن ما يستلزم المحال يكون محالًا قطعًا، فإن فرض وجود خط منقسم في الدائرة يكون محالًا. وبهذا يثبت أن الكرة لا تلاقي السطح إلا بأمر غير منقسم، وهذا الأمر غير المنقسم هو ما نصطلح عليه بالجوهر الفرد.

### المبحث الثالث: الموازنة بين الأدلة

سبق في المبحث الأول تقديم أربع حجج هندسية استند إليها ملا صدرا لإلزام المتكلمين ببطلان الجوهر الفرد، وكان لب هذه الأدلة يرتكز على فرض مقدار أو شكل هندسي مركب من جواهر فردة منقسمة أو تؤول للانقسام، وهو ما لا يتماشى مع نظرية المتكلمين للجوهر الفرد، والتي تبني على أن الجواهر التي تؤلف الخطوط والسطوح والأجسام لا تتجزأ أبدًا بأي نوع من أنواع القسمة. وفي المبحث الثاني جرى تقديم حجة هندسية تقدم بها المتكلم الفرهاري، وفيها أثبت بأن الكرة الحقيقية لن تماس السطح الحقيقي إلا بأمر غير منقسم، وهو ما يصطلح عليه المتكلمون بالجوهر الفرد.

إلا أننا نلاحظ أمرًا مشتركًا في الأدلة المقدمة من قبل ملا صدرا والفراهري، حيث اعتمد الطرفان على الحجج الجدلي الذي عادةً ما يستند إليه في مثل هذه المسائل المشككة، ولا سيما عند تعذر البرهان الحقيقي، وذلك لأن الحجة الجدلية مع كونها لا تقنع الناظر (الباحث المتجرد)، إلا أنها تلزم المناظر الذي يسلم بالمقدمة، بغض النظر عن مدى واقعيتها. وحتى يتضح الكلام بصورة أكبر، فإننا لو أتينا لشخص يرى أن الفاعل منصوب، ثم وجدناه يقول: (ماتَ زيدٌ) فبالإمكان أن نقول له: إن زيدًا في قولك: (ماتَ زيدٌ) فاعل، وكل فاعل منصوب، فزيد منصوب، وينبغي على ذلك الشخص التسليم بهذا الإلزام بناء على اعتقاده بنصب الفاعل، أو تغيير المبنى والقاعدة الكلية التي يلتزمها، وهي: كل فاعل منصوب. الحجة الجدلية إذا أردنا أن نميزها بتعريف في كما يرى المنطقيون، فنقول بأنها: قياس مركب من مقدمات مشهورة أو مسلمة عند الخصم<sup>(32)</sup>.

وقد برز استعمال ملا صدرا للحجة الجدلية من خلال توسله للشكل المثلث الذي لا يدعن المتكلم بتحقيقه، ولذا حاول بعد ذلك إلزامهم بتحقيق المثلث قائم الزاوية، مستفيدًا من إذعانهم بالشكل المربع، والذي يسهل انقسامه إلى مثلثين قائمي الزاوية متى ما وضعنا قطرًا له، ويكون عندئذ وترًا لكلا المثلثين. وأما استعمال الحجة الجدلية فإنه يظهر عند الفراهري من خلال استخدامه للدائرة والكرة والمثلث وما يستتبع هذه الأشكال من أحكام، مع أن المتكلمين لا يرون تحقق هذه الأشكال في الواقع؛ وأما الفلاسفة فإنهم يلتزمون بتحقيق هذه الأشكال الهندسية، ولذا ألزمهم الفراهري بما يلتزمون من تحقق الكم المتصل قار الذات.

## نقد الحجة الفلسفية:

ثم إننا إن أردنا تحليل الحجج التي قدمها الفلاسفة فسنجد أنها تنقسم إلى ثلاثة أقسام، على النحو الآتي:

1- حجج مستندة إلى المربع.

2- حجج مستندة إلى المثلث قائم الزاوية.

3- حجج مستندة إلى سائر الأشكال الهندسية، سوى المربع والمثلث قائم الزاوية.

ويرى ملا صدرا أن النحو الملزم من الاستدلال هو ما كان من القسمين الأولين دون الثالث، حيث أفاد بأن: «من جملة المغالطات الموقعة للخطأ في الاستدلال = أخذ مقدمة لا يسلمها الخصم في القياس

(32) انظر: شرح المرقاة (ص725)، الجوهر النضيد شرح منطق التجريد (ص350)، البصائر النصيرية (ص223).



الجدلي، وإن كانت صحيحة برهانية في نفس الأمر.

ومن هذا القبيل الاستدلالات التي وقعت لبعض الناس على إبطال الجزء الذي لا يتجزأ، مما يبني على أشكال غير المربع والمثلث القائم الزاوية المتساوي الساقين، مما ينكره القائل بوجود الجوهر الفرد؛ فإن المتكلمين المنكرين لاتصال الجسم يحيلون من الأشكال إلا المربع والمثلث... فكل دليل يبني على غير هذين الشكلين من الأشكال لا يكون برهانياً ولا جدلياً<sup>(33)</sup>.

ويرد على كلامه ما يلي:

1- عدم التزام المتكلمين بما سوى الشكل المربع، فيكون الاستناد إلى المثلث من قبيل المغالطة، وإن كانت المقدمة صحيحة في الواقع ونفس الأمر.

2- عدم التزام المتكلمين بمطلق المقادير، بما فيها المربع، ويظهر ذلك من خلال ما أفاده عبد الحكيم السيالكوتي في حاشيته على المواقف، والتي نص فيها على أن مطلق الاستدلال بالأدلة الهندسية لنفي الجوهر الفرد باطل؛ وذلك لأشتماله على الدور، لتوقف المقادير من مربع ودائرة وقطر وغيرها على بطلان الجوهر الفرد، وعليه فلا يصح توقف نفي الجوهر الفرد على المقادير، قال السيالكوتي: «ثبوت الأدلة الهندسية موقوف على وجود المقدار، المتوقف على اتصال الجسم في نفسه، المتوقف على نفي الجزء. فالاستدلال بها على نفي الجزء دور. فعند أصحابه<sup>(34)</sup>: لا زاوية، ولا وتر، ولا قطر، ولا دائرة، وإنما هي تخيلات باطلة، ولعدم الإحساس بالمفاصل وتوهم الاتصال»<sup>(35)</sup>.

وحتى يتضح هذا النقد الأخير فلا بد من بيان عدة أمور تتعلق بهذا البحث:

3- تعريف مقولة الكم عند الفلاسفة.

4- بيان هليتها البسيطة (وجودها).

5- توضيح توقف مقولة الكم على افتراض اتصال الجسم.

وأما المقولات عن الفلاسفة فهي عشر على المشهور<sup>(36)</sup>، مقولة واحدة للجوهر، وسائر المقولات


كالكم والأين والتمى من الأعراس.

(33) انظر: الحكمة المتعالية لملا صدرا (34/6).

(34) أي: أصحاب الجوهر الفرد، الذين يرون ثبوته.

(35) انظر: حاشية شرح المواقف لعبد الحكيم السيالكوتي (30/7).

(36) أتيت بهذا القيد للاحتراز، وذلك لأن شيخ الإشراق جعل المقولات خمسة في التلويحات، وأيضاً حصر المحقق الداماد المقولات في الجوهر والعرض فقط، فتكون هناك مقولتان فقط.



(الشكل 10): (الأجناس العالية) المقولات العشر عند الفلاسفة)

وقد عرّف ابن سينا مقولة الكم بأنها: الشيء الذي يقبل لذاته المساواة واللامساواة والتجزّي<sup>(37)</sup>. وتنقسم هذه المقولة إلى قسمين رئيسيين على النحو الآتي:

1- كم منفصل، وينحصر في: العدد.

2- كم متصل، وينقسم إلى:

أ- غير قار الذات، وهو: الذي لا تجتمع أجزاؤه معاً، كالزمان، فإن الماضي منه لا

يجتمع مع الحاضر.

ب- وقار الذات هو: المقدار، وهو الذي تجتمع أجزاؤه معاً.

ثم المقدار: إن انقسم في جهة واحدة فهو الخط، وإن انقسم في جهتين فهو السطح، وإن انقسم في الجهات الثلاث فهو الجسم التعليمي.

وأما بالنسبة لموجودية هذه المقولة، فإن علماء الكلام لما استندوا إلى النظرية الانفصالية فإنهم: «أنكروا المقدار» كما أنكروا العدد (بناءً على أن تركيب الجسم) عندهم (من الجزء الذي لا يتجزأ)<sup>(38)</sup>.

ولا بد من التمييز بين نوعي الإنكار، إذ الإنكار قد يقصد به: إنكار الوجود المحمولي، وقد يقصد به إنكار مطلق الوجود الشامل للمحمولي والرابطي. ومرادنا من الوجود المحمولي: هو ثبوت الشيء وتحققه لنفسه، بحيث يحمل عليه الوجود، بأن نقول: الشيء موجود، والفرس موجود، وأما الوجود الرابطي فإنه: وجود الشيء لا في نفسه، وهو الوجود الذي يقع رابطة في القضية الحملية، ويعتبر وجوده وجوداً اندكائياً قائماً بالطرفين، كما في قولنا: زيد مالك للكتاب، والمالكية الكائنة لزيد موجودة بوجود رابطي، وليست بمتحققة في الخارج<sup>(39)</sup>.

إذا تبين هذا فإن الكم المنفصل المتمثل بالعدد، والكم المتصل غير القار المتمثل في الزمان، لهما وجود رابطي عند المتكلمين، ويعدان عندهم من الأمور الاعتبارية التي لمنشأ انتزاعها وجود<sup>(40)</sup>، وليست كالعدمات المحضة.

(37) انظر: النجاة (ص126).

(38) انظر: شرح المواقف للسيد الشريف (76/3).

(39) ليس من شرط الوجود الرابطي ألا يكون متحققاً في الخارج، فإننا عندما نقول: العمامة حمراء، فإن الحمرة موجودة بوجود رابطي، ولا يستلزم ذلك عدم تحققها. وانظر في تحقيق الوجود الرابطي: الأفق المبين للدأمد (ص191)، وشرح المنظومة للسبزواري (2/239).

(40) انظر: شرح المواقف للسيد الشريف (75/3).

وأما المقدار فالذي يظهر أنه لا يتواءم مع نظرية الجوهر الفرد أبداً؛ وذلك لأن الجسم إذا تركز من خلال تماس هذه الجواهر المنفصل بعضها عن بعض، فلا يُتصَوَّر أن في الجسم: «اتصالاً) أي: أمراً متصلًا في حد ذاته هو عرض حال في الجسم، (وأن الأجزاء) التي تفرض في الجسم (بينها حد مشترك) كما في المقادير ومعالها، بل إذا كان الجسم مُرَكَّبًا من أجزاء لا تتجزى؛ لم يثبت وجود شيء من المقادير؛ إذ ليس هناك إلا الجواهر الفردة، فإذا انتظمت في سمت واحد حصل منها أمر منقسم في جهة واحدة يسميه بعضهم: خطأً جوهريًا، وإذا انتظمت في سمتين حصل أمر منقسم في جهتين، وقد يسمى: سطحًا جوهريًا، وإذا انتظمت في الجهات الثلاث حصل ما يُسمَّى جسمًا اتفاقًا. فالخط جزء من السطح، والسطح جزء من الجسم، فليس لنا إلا الجسم وأجزاؤه، وكلها من قبيل الجواهر؛ فلا وجود لمقدار هو عرض، إما: خط أو سطح أو جسم تعليمي، كما زعمت الفلاسفة»<sup>(41)</sup>.

ومن هنا نجد أن السيكالوتي قد تفتن لهذا الأمر، ولذا لم ينتقد دليلاً هندسيًا بعينه على نفي الجوهر الفرد، بل كان نقده أشبه بنقض التأسيس الفلسفي الذي بُنيت عليه هذه الأدلة، حيث ذكر أن المقدار فرع اتصال الجسم، واتصال الجسم متوقف على نفي الجوهر الفرد، فيكون الاستدلال بالمقدار لنفي الجوهر دورًا حينئذ.

وعلاوةً على هذا النقد الكلامي، بلزوم الدور كما مر ذكره عن قريب، أو بالمعارضة والإلزام الجدلي كما في صنيع الفهراري؛ فإن الدليل الفلسفي إن سلمنا بجدليته وقدرته على إلزام جمهور المتكلمين، فإنه لا يقوى على دحض نظرية ديموقراطيس وبعض المتكلمين<sup>(42)</sup>، الذين يرون أن ما يتركب منه الجسم أشبه بجسيمات تقبل القسمة الذهنية، ولكنها لا تقبل القسمة الفكية الخارجية، أي: القطع والكسر. كما أنه يمكن أن يقال في الجواب على ما أورده الفلاسفة بأن الجوهر الفرد بمجرد أن يلاقي جوهراً آخر فإنه يستحيل إلى خط، فإن التقى الجوهران المكونان للخط بجوهر ثالث على السمتم نفسه يزداد الخط، ولا يكون الانقسام حينئذ عارضاً للجوهر الفرد بل للخط الجوهري، ولا ضرر في قبول الخط أو السطح أو الجسم للقسمة.

(41) انظر: شرح المواظف للسيد الشريف (75/3).

(42) هم جملة من معتزلة البصرة، والجويني ومن وافقه من الأشعرية، الذين يرون أن الجوهر له حظ من المساحة. انظر: التذكرة لابن متويه (ص182)، والشامل للجويني (ص47).

## نقد الحجة الكلامية:

وبعد ما قدمناه من تحليل ونقد للدليل الفلسفي، فإن الدليل الكلامي الذي قدمه الفهراري يحتوي على إشكال رئيس؛ وذلك لأن مفاد ومعطى الدليل المذكور هو: إثبات تلاقي الدائرة مع السطح بأمر غير منقسم، إلا أن هذا الأمر غير المنقسم أعم من أن يكون شيئاً جوهرياً، أو نقطة عرضية، كما أنه لا يستلزم أن يكون هذا الأمر موجوداً بالوجود المحمولي، ولهذا فإن التقريب<sup>(43)</sup> لا يكون تاماً؛ لأن الدليل الذي ساقه الفهراري أثبت أمراً أعم من المطلوب. وحتى يتضح الخلل في الدليل الكلامي الذي استند إليه الفهراري نضرب مثلاً، فنقول: إذا ثبت وجود رجل في المنزل، فلا يصح أن آتي بدعوى تفيد بأن الموجود في المنزل هو: زيد، وذلك لأن ثبوت وجود الرجل في المنزل، أعم من ثبوت زيد أو عمرو أو غيرهما؛ إذ الأعم -وهو: الرجل- قد يتحقق في ضمنهما أو في ضمن غيرهما، إلا إذا ثبت لدينا دليل خارجي أنه لا يوجد رجل سوى زيد. وبناء عليه فإن الدليل الكلامي يعوزه إثبات أمر، وهو: إثبات المساواة أو الاستلزام بين الأمر غير المنقسم والجوهر الفرد. وقد تفتن بعض المتكلمين لهذا الإشكال، فذكر دليلاً يفيد بأن ثبوت هذا الأمر غير المنقسم يؤدي إلى ثبوت الجوهر الفرد أو يستلزمه؛ استناداً للآتي:

1- الأمر غير المنقسم إن كان جوهراً فهو: الجوهر الفرد.

2- وإن كان عرضاً فله محل؛ لأن الأعراس لا تقوم بذاتها، بل لا بد لها من محل.

ثم إن محل هذه النقطة العرضية لا يمكن أن يقبل الانقسام، لأنه لو قَبِلَ الانقسام لانقسم الحال (أي: النقطة) تبعاً لانقسام المحل، كما أن البياض العارض للطاولة مثلاً ينقسم إذا انقسمت الطاولة. إلا أن النقطة لما كانت لا تقبل الانقسام بحال، فإن هذا يستلزم عدم انقسام محلها، وهو: الجوهر الذي قامت به. وهذا الجوهر الذي لا يقبل الانقسام هو يصطلح عليه المتكلمون بالجوهر الفرد.

فتبين مما ذكرنا أن الأمر غير المنقسم، سواء كان جوهراً أو عرضاً، فإنه يؤدي لثبوت الجوهر الفرد.

إلا أن هذا الكلام لا يستقيم؛ لأن الحلول على قسمين:

1- حلول سرياني، وهو: أن يكون الحال داخلياً في تمام أجزاء المحل، كسريان ماء الورد في الورد،

والبياض في اللبن.

2- حلول طرياني، وهو: أن يكون الحال طرفاً للمحل، كالنقطة للخط، والخط للسطح.

(43) التقريب مصطلح يستعمل في علم المناظرة، ويراد به: سوق الدليل بحيث يستلزم المطلوب. انظر: آداب الكلنوي (ص70).

والحكم المذكور، وهو: انقسام الحال بانقسام المحل، إنما يكون في الحلول السرياني. والأمر غير المنقسم في المثال المذكور حلوله من قبيل حلول الطريان لا السريان<sup>(44)</sup>. كما يرد على دليل المتكلمين أيضًا أن هذا الأمر غير المنقسم الذي كان موضع تلاقي الكرة بالسطح قد يكون أمرًا اعتباريًا موجودًا في الذهن، ولا تحقق له في الخارج، والجوهر الفرد متحقق في الخارج، ولا بد لهم من دفع هذا الإيراد حتى يتم دليلهم.

## خاتمة:

جرى في هذا البحث تحرير محل النزاع بين الفلاسفة والمتكلمين في طبيعة الجسم بشكل واضح. كما أبرز البحث خطأً مشهورًا عند الباحثين والدارسين في تصور الجوهر الفرد، حيث يساوي جملة من الباحثين بين الجوهر الفرد والذرات أو الجسيمات الفيزيائية باختلاف أسمائها. وقد تناولت سبع حجج، ست منها ساقها الفلاسفة لإبطال الجوهر الفرد، وحجة واحدة للمتكلمين لإثباته. ويجد الناظر في هذا البحث إعادة بناء لحجج الفلاسفة والمتكلمين الهندسية، من خلال ترتيبها عبر مقدمات منطقية، وبيان وجه الملازمة فيها، وتحليل مقدماتها الأولى، هندسية كانت أو إلهية، أو غير ذلك. وبعد ذلك قومت حجج الفلاسفة والمتكلمين من الناحية المنطقية، ووجدت أن المواد المستعملة من قبل الفلاسفة والمتكلمين هي مواد جدلية إلزامية، مع مستندات هندسية. وفي الختام بيّن البحث موطن الخلل في الدليل الفلسفي وهو استلزامه للدور، والإشكال في الدليل الكلامي وهو عدم التقريب

## المراجع:

- 1- ابن سينا، أبو علي الحسين، الإشارات والتنبيهات، بوستان كتاب، بتحقيق: مجتبى الزارعي، عام: 1392 هـ.
- 2- ابن سينا، أبو علي الحسين، الشفاء، سلسلة انتشارات، بتحقيق: حامد أصفهاني، عام: 1383 هـ.
- 3- الجرجاني، علي (السيد الشريف)، شرح المواقف، دار الكتب العلمية، بتحقيق: محمود الدمياطي، ط1 عام: 1998 م.
- 4- حسين الميبيدي (قاضي مير)، شرح هداية الحكمة، المطبع العلوي، بتعليق: عين القضاة الحسيني، عام: 1309 هـ.

(44) انظر شرح العقائد النسفية للتفتازاني (ص 42).

- 5-الخيالي، شمس الدين أحمد، حاشية شرح العقائد، المطبع اليوسفي.
- 6-الدرفوفي، خالد، نظرية الجواهر الفرد الكلامية، الرابطة المحمدية للعلماء.
- 7-الدواني، جلال الدين محمد، حاشية التجريد القديمة، نسخة برينستون.
- 8-الرازي، فخر الدين محمد، المطالب العالية، المكتبة الأزهرية للتراث، بتحقيق: أحمد حجازي السقا، ط1 عام: 2013 م.
- 9-س بينس، ترجمة: محمد أبو ريذة، مذهب الذرة عند المسلمين، مكتبة النهضة المصرية.
- 10-السيزوري، هادي، شرح المنظومة، مؤسسة التاريخ العربي، بتعليق: حسن أملي، ط1.
- 11-السهالوي، عبد العلي (بحر العلوم)، حاشية بحر العلوم على صدرا، المطبع السعيد برامفور.
- 12-السهالوي، عبد العلي (بحر العلوم)، فواتح الرحموت، دار الكتب العلمية، بتحقيق: عبد الله عمر، ط1 عام: 2002 م.
- 13-الشيرازي، صدر الدين محمد (صدرا)، الأسفار الأربعة، دار إحياء التراث العربي، ط1.
- 14-الشيرازي، صدر الدين محمد، شرح الهداية الأثرية، مؤسسة التاريخ العربي، بتصحيح: محمد زكار، ط1 عام: 2001 م.
- 15-الشيرازي، قطب الدين محمود، شرح حكمة الإشراق، انتشارات بنياد حكمت اسلامي صدرا، بتحقيق: نجفقلبي حبيبي، ط1 عام: 1392 هـ.
- 16-صائن الدين علي التركية، تمهيد القواعد، بوستان كتاب، بتصحيح: سيد جلال الدين أشتياني، ط1 عام: 1393 هـ.
- 17-الطوسي، نصير الدين محمد، تحرير أقليدس، مكتبة القرآن والسنة، مع حواشي محمد بركت إله آباد، ومحمد العظيم آبادي.
- 18-الطوسي، نصير الدين محمد، شرح الإشارات والتنبيهات، نشر البلاغة، ط1 عام: 1383 هـ.
- 19-عبد الحق صاحب الحكمة القصوى لحل الصدرى، مكتبه رشيديه، عام: 2013 م.
- 20-فرج بالحاج، فلسفة الجواهر الفرد في علم الكلام الإسلامي، الدار التونسية للكتاب، ط1 عام: 2014 م.

- 21- الفرهاري، عبد العزيز، النبراس شرح شرح العقائد، دار ياسين، بتحقيق: أوقان قدير، ط1 عام: 2012 م.
- 22- القيصري، داود، شرح فصوص الحكم، منشورات بيروت – لبنان، بتصحيح: حسن زاده.
- 23- محمد زاهد عزيز خيل، نيل الأوطار شرح صدرى، مكتبة الحرم.
- 24- محمد مبارکشاه البخاري، شرح حكمة العين، المطبعة الميرية، ط1 عام: 1904 م.
- 25- النراقي، مهدي، جامع الأفكار وناقد الأنظار، انتشارات حكمت، ط1 عام: 1381 هـ.
- 26- هزاروي، مصباح الله، مصباح أولي النهى لكشف لطائف الصدرى، مكتبة القرآن والسنة.

### -Arabic reference

- 1- Ibn Sīnā, Abū ‘Alī al-Ḥusayn, al-Ishārāt wa-al-tanbīhāt, Būstān Kitāb, Ed: Muḡtabá al-Zāri‘ī, ‘ām : .1392
- 2-Ibn Sīnā, Abū ‘Alī al-Ḥusayn, al-Shifā’, Silsilah Intishārāt, Ed: Ḥāmid Aṣfahānī, ‘ām : 1383 .
- 3-Al-Jurjānī, ‘Alī (al-Sayyid al-Sharīf), sharḥ al-mawāqif, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Ed: Maḥmūd al-Dimyātī, St: 1 ‘ām : 1998 .
- 4-Ḥusayn al-Maybudī (Qāḍī Mīr), sharḥ Hidāyat al-Ḥikmah, al-Maṭba‘ al-‘Alawī, Ed: ‘Ayn al-Quḍāh al-Ḥusaynī, ‘ām : 1309.
- 5-Al-Khayālī, Shams al-Dīn Aḥmad, Ḥāshiyat sharḥ al-‘aqā‘id, al-Maṭba‘ al-Yūsufī.
- 6-Aldrḡfy, Khālid, Nazariyat al-jawhar al-fard al-kalāmīyah, al-Rābiṭah al-Muḥammadīyah lil-‘Ulamā’.
- 7-Al-dawānī, Jalāl al-Dīn Muḥammad, Ḥāshiyat al-Tajrid al-qadīmah, nuskhah brynstwn.
- 8-Al-Rāzī, Fakhr al-Dīn Muḥammad, al-maṭālib al-‘Āliyah, al-Maktabah al-Azharīyah lil-Turāth, Ed: Aḥmad Ḥijāzī al-Saqqā, St: 1 ‘ām : 2013 .
- 9-S Byns, tarjamat : Muḥammad Abū Rīdah, madhhab al-dhurrah ‘inda al-Muslimīn, Maktabat al-Nahḍah al-Miṣrīyah.



10-Al-Sabzawārī, Hādī, sharḥ al-Manzūmah, Mu'assasat al-tārīkh al-'Arabī, Ed: Ḥasan Āmulī, St: 1.

11-Alshālwy, 'Abd al-'Alī (Baḥr al-'Ulūm), Hāshiyat Baḥr al-'Ulūm 'alā Ṣadrā, al-Maṭba' al-Sa'id bi-Rāmfūr.

12-Alshālwy, 'Abd al-'Alī (Baḥr al-'Ulūm), Fawātiḥ al-raḥamūt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Ed: 'Abd Allāh 'Umar, St: 1 'ām : 2002 .

13-Al-Shīrāzī, Ṣadr al-Dīn Muḥammad (Ṣadrā), al-asfār al-arba'ah, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, St: 1.

14-Al-Shīrāzī, Ṣadr al-Dīn Muḥammad, sharḥ al-Hidāyah al'thyryh, Mu'assasat al-tārīkh al-'Arabī, bi-taṣḥīḥ : Muḥammad Zakkār, St1: 2001.

15-Al-Shīrāzī, Quṭb al-Dīn Maḥmūd, sharḥ Ḥikmat al-Ishraq, Intishārāt bnyād Ḥikmat Islāmī Ṣadrā, Ed: Najafqulī Ḥabībī, St1: 1392.

16-Ṣā'in al-Dīn 'Alī al-Tarīkah, tamhīd al-qawā'id, Būstān Kitāb, Ed: Sayyid Jalāl al-Dīn Āshtiyānī, St1: 1393 .

17-Al-Ṭūsī, Naṣīr al-Dīn Muḥammad, taḥrīr aqlyds, Maktabat al-Qur'ān wa-al-sunnah, ma'a ḥawāshī Muḥammad Barakat ilāh Ābād, wa-Muḥammad al-'Azīm Ābādī.

18-Al-Ṭūsī, Naṣīr al-Dīn Muḥammad, sharḥ al-Ishārāt wa-al-tanbīhāt, Nashr al-balāghah, St1: 1383.

19-'Abd al-Ḥaqq ṣāhib al-Ḥikmah al-quṣwā li-ḥall alṣdrā, Maktabah rshydyh, 2013 .

20-Faraj Bālḥājī, Falsafat al-jawhar al-fard fī 'ilm al-kalām al-Islāmī, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Kitāb, St1: 2014 .

21-Alfrhāry, 'Abd al-'Azīz, al-Nibrās sharḥ sharḥ al-'aqā'id, Dār Yāsīn, Ed: awqān qdyr, St1: 2012.

22-alqysry, Dāwūd, sharḥ Fuṣūṣ al-ḥukm, Manshūrāt Bayrūt – Lubnān, Ed: Ḥasan Zādah.

23-Muḥammad Zāhid ‘Azīz khayl, Nayl al-awṭār sharḥ ṣdrá, Maktabat al-Ḥaram.

24-Muḥammad Mubārahshāh al-Bukhārī, sharḥ Ḥikmat al-‘Ayn, al-Maṭba‘ah al-Mīriyah, St1: 1904.

25-Al-Narāqī, Mahdī, Jāmi‘ al-afkār wa-nāqid al-anṣār, Intishārāt Ḥikmat ,St1: 1381.

26-Hzarwy, Miṣbah Allāh, Miṣbah ūlī al-nuhá li-kashf Laṭā‘if alṣdrá, Maktabat al-Qur‘ān wa-al-sunnah.